

## من 83/شرح كتاب الألفية/الآداب/من قوله وإن يخل عن

### جعل/الشيخ صالح الفوزان/مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب الألفية في الآداب الشرعية الحافظ شمس الدين عبدالقوي المرداوي رحمة الله. الدرس التاسع عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى - 00:00:00

آله واصحابه اجمعين قال رحمة الله تعالى وان يخلو عن فمنه محرم كنرد وشطرنج معددي. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد على الله واصحابه اجمعين. المسابقات التي يؤخذ عليها جوائز - 00:00:27

تدخل في القمار والميسر الا ما استثناه الرسول صلى الله عليه وسلم. في قوله لا سبق الا في نصل او خف او حافر. لا سبق السبق المراد الجائزة التي تؤخذ على المسابقة. الا في نصل وهو الرماية - 00:00:57

فيجوز اخذ الجائزة على المسابقة في الرماية. او خف المسابقة على الابل. يجوز اخذها الجائزة عليها او حافر يراد به الخيل فيجوز اخذ الجائزة على المسابقة على الخيل للفائز في هذه المسابقة. لأن هذه الامر من التدرب على الجهاد في سبيل - 00:01:27

لله لأن الرماية والمسابقات على الخيل والمسابقات على الخيل من التدرب على الجهاد في سبيل الله. فيجوز اخذ الجوائز عليها تشجيعا للمتسابقين وترغيبا للآخرين. للاكتار من هذه المسابقات. والجائزة انما هي - 00:01:57

وللفرس الجائزة تكون للسابق في هذه الثلاث وللدابة التي سبق عليها. واما ما عادها من المسابقات كاخذ الجائزة على على الاقدام او المسابقة على المصارعة فلا يجوز هذا وهو يدخل في - 00:02:27

ثمار والميسر لانه من اكل المال بالباطل بدون فائدة. من وراء ذلك وهذا ما يفيده الحصر في قوله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نصل او خف او حرف هذا حصل - 00:02:57

بصرها في هذه الثلاث ومفهوم الحصر ان ما عادها لا يجوز هذا هو ما فصله العلماء في هذه المسألة. المسابقات التجارية والتي توضع على البطايع مسابقات في في الاذاعات والمحطات الفضائية - 00:03:17

كل هذه لا يجوز اخذ العوظ عليها. لانه اكل للمال بالباطل. ولكن ابن القيم رحمة الله في كتاب الفروسيه اجاز اخذ الجائزة على المسابقة في مسائل الفقه. وحفظ القرآن. لأن هذا من طلب العلم - 00:03:47

طلب العلم من الجهاد في سبيل الله فيلحق بهذه الثلاث. اخذ الجوائز على المسابقة في المسائل الشرعية لأن هذا من تشجيع على طلب العلم وطلب العلم يكون يدخل في الجهاد في سبيل الله. نعم - 00:04:17

وان يخلو عن جعل ف منه محرم. كنرد وشطرنا جن. وان وعن جعل ف منه محرم كنرد وشطرنج وشبهه معدود. نعم. اما اللعب بالنرد والشطرنج فهو حرام مطلقا سواء بجائزة او بغير جائزة لما ورد من النهي عنه - 00:04:37

نعم. وقيل اكره الشطرنج لا تحضرن فيه التكسر منه رده ابي المشرد ومن العلماء من يقول ان اللعب بالنرد والشطرنج اذا كان بغير مال فهو مكروه كراهة تنزيل. والمشهور انه محرم. ولو كان بغير جائزة. نعم - 00:05:07

لا بأس في لعب بغير اذى ولا دناءة فيه كالشفاء. ولا بأس كالثقافة نعم ولا بأس في لعب بغير اذى ولا دناءة فيه كالشقاق المعود. كالثقة بالثاء. نعم. ولا بأس في لعب بغير اذى ولا دناءة فيه كالثقاف المعمول - 00:05:37

الالعاب التي لا يؤخذ عليها جوايز وليس فيها اذى وليس فيها دناءة لا بأس بها. مثل المباريات التي اتشغل عن الصلاة ولا تشغله عن ذكر الله. وليس فيها كشف عورة. ولا يكثر منها ايضا - [00:06:07](#)

للاجل تقوية البدن لا بأس بها بهذه الشروط. الا تشغله عن الصلاة وعن ذكر الله ان لا يؤخذ عليها جوايز ان لا تشتمل على محرم ككشف العورات او الكلام البذيء والكلام المحرم. فانها مباحة - [00:06:37](#)

كسائر الالعاب التي للتسلية وتخلو من هذه المحاذير. نعم. ولا بأس في لعب بغير اذى قال دناءة لعب ولا بأس في لعب بغير اذى ولا دناءة فيه كف ايقاف المعمود والثقاف والمثاقفة معناها المسابقة بالرماح. المثاقفة هي - [00:07:07](#)

المسابقة بالرماح واللعب بالرماح. اللعب بالرماح والسيوف. لا بأس بذلك لكن ان ما يؤخذ عليه عوض ولا جوائز. ولا يكون مشتملا على منكر نعم واياك شربا للخمور فانها تسود وجه العبد في اليوم مع غد - [00:07:37](#)

هذا تحذير اياك من شرب الخمور. الخمور جمع خمر. والخمر في اللغة ما غطى العقل سمي خمرا لانه يغطي العقل والتخمير هو التغطية. فسمى المسكر خمرا. لانه يغطي العقل. الذي ميز الله به الانسان - [00:08:07](#)

على غيره. وجعله مناط التكليف والعبادة والتفكير. في ايات الله فالعقل نعمة عظيمة نعمة عظيمة من الله عز وجل منحه هذا الانسان فلا يجوز العبث به. ولهذا جعل الشارع المحافظ - [00:08:37](#)

عليه من المحافظة على الضرورات الخمس. التي هي النفس. التي هي الدين والعقل والنفس والعرض والعرض والمال. هذه الضرورات الخمس الدين ولذلك شرع الله حد المرتد انه يقتل بالا يتلاعب بالدين - [00:09:07](#)

والنفس ولهذا شرع الله القصاص على من قتل عمدا عدوا حفظا للنفوس والعقل ولهذا شرع الله حد الخمر لمن شرب الخمر والعرض ولهذا شرع الله عبدالقذف لمن قذف المحسنات بالزنا رماهن بالزنا - [00:09:37](#)

او رمى المحسنات بالزنا فانه يجلد ثمانين جلدة حفظا للاعراض والمال شرع الله حد السرقة قطع يد السارق حفظا للمال هذى يسمونها الضرورات الخمس. التي رتب الشارع الحدود على من انتهكها. ومنها - [00:10:07](#)

العقل فلا يجوز للانسان ان ينتهك عقله. وان يتعاطى شيئا يخل بعقله لان العقل اعظم ميزة بالانسان فاذا خلا الانسان من العقل فالحيوان خير منه. اذا خلا الانسان من العقل. فالانسان خير منه. فالحيوان خير - [00:10:37](#)

منه واما يخل بالعقل تعاطي المسكرات مسكرات والمسكر هو الخمر. قال صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام. قال صلى الله عليه وسلم ما اسكن كثيره فقليله حرام. فالخمر هي المسكر من اي - [00:11:07](#)

مادة كان من العنبر او من التمر او من الشعير او من الزبيب. كل ما اسكن فهو خمر من اي مادة اتخد وهو حرام قليله وكثيره. حماية العقل والله جل وعلا انزل ايات في تحريم الخمر اولها قوله تعالى يسألونك عن - [00:11:37](#)

واليسير قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمها اكبر من نفعهما معلوم انه اذا كان الاثم اكبر من النفع انه حرام. ثم قال جل وعلا في الآية الاخرى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون. في الآية الاولى - [00:12:07](#)

بين مضار الخمر وان ظررها اكثرا من نفعها لكنه لم يصرح بتحريمها لم يصرح بتحريمها. في الآية الثانية من سورة النساء حرمتها في بعض الاوقات وهو وقت الصلاة يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى. حرمتها اذا كانت الصلوات - [00:12:37](#)

خمس اليوم والليلة ويبقى يترك الخمر خمس مرات في اليوم والليلة فهذا يدرره على تركها نهائيا هذا من التدرج في التحريم. ثم انه حرمتها بثاتا في كل الاوقات في سورة المائدة يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسير والانصاف والازلام رجس من عمل - [00:13:07](#)

الشيطان فاجتنبوا لعلكم تفلحون. انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسير ويصدقكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون؟ حرمتها تحريرها قاطعا في جميع الاوقات. وحذر منها. وهذا هي المرحلة النهاية - [00:13:37](#)

في تحريم الخمر وحرمت الى يوم القيمة. وشرع النبي صلى الله عليه وسلم الحد على من شرب الخمر. وجلد صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر وامر وبجلده عقوبة له والخمر هي ام الخبائث. كما جاء في الحديث هي ام - [00:14:07](#)

الخبائث لان شارب الخمر لا يتورع عن محرم قد يقع على امه على بنته وعلى زوجته لانه ما هو ما عنده عقل. وقد اذا سكر قد يزني

بامه وباخته عارمة لانه ليس عنده عرق. شارب الخمر قد يقتل. النفوس التي حرمتها الله لانه ليس عنده عقل - 00:14:37

شارب الخمر قد يتكلم بالكلام القبيح كالكفر والشرك والسب والشرك لانه ليس عنده عقل يحجزه. عن هذه الامور. شارب الخمر قد يبتلى ادمان فلا يصبر عنها فينفق امواله الطائلة في تحصيل الخمور وشراء الخمور - 00:15:07

وينفق امواله ولا يصبر عنها. فهي ام الخبائث. كما وصفها النبي صلى الله عليه وسلم. ولعن فيها عشرة. لعن شاربها ولعن عاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها واكل ثمنها وحاملها والمحمولة اليه كل ذلك من اجل حماية المسلمين من هذه - 00:15:37

الخبيثة. نعم. واياك شربا للخمور فانه تسود وجه العبد في اليوم معقد. شربا للخمور ايها هذى كلمة تحذير. وانذار والخمور جمع خمر والخمر هو ما اسكن. كل مسكر فهو خمر - 00:16:17

كل مسكر وهو خمر بنص الحديث. كل مسك خمر وكل خمر حرام. فانها تسود وجه المرء الذي يتعاطاها تسوده بدل ان يكون وجه المؤمن فيه نور العباد نور الاسلام ينقلب الى وجه اسود. بسبب هذه المعصية. في الدنيا والآخرة - 00:16:47

الدنيا يسود وجهه ويتغير لونه وفي الاخرة له العذاب الشديد في النار والعياذ بالله. نعم. الا ان شرب الخمر ذنب معظم يزيل صفات الآدمي المسدد. الا ان شرب الخمر ذنب معظم. لا شك في ذلك - 00:17:17

ومن من الكبائر معظم يعني من الكبائر. فشرب الخمر من كبائر الذنوب. والله جل وعلا حذر منها لقوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون؟ الخمر هي المسكر والميسر هو القمار - 00:17:47

هو القمار. حذر الله منهما وجعلهما قرينان. في التحذير والنهي واخبر ان الشيطان ان الشيطان يريد ان يوقع العداوة والبغضاء بين المسلمين ومن اعظم الوسائل لذلك الخمر والميسر من اعظم ما ينشر العداوة والبغض - 00:18:17

وبين المسلمين الخمر والميسر. ثم قال الله سبحانه وتعالى فهل انتم هل انت هذا حث؟ هل انتم؟ اين انتم؟ هذا حث من الله سبحانه وتعالى. انتهوا فاتركوا بين المادتين الخبيثتين الخمر والميسر. وفي الآية التي قبلها يقول رجس من عمل الشيطان. فاجتنبوا - 00:18:47

رجس من عمل الشيطان. ثم قال فاجتنبوا يعني ابتعدوا عنه. لم يقل اتركوه قال اشد من ذلك. قال اجتنبوا. يعني اتركوا الاسباب الموصلة اليه وابتعدوا. ابتعدوا عن جلساء السوء وشربت الخمور لانكم اذا جالستمهم تخلقتم بأخلاقهم. واجتنبوا - 00:19:17

والدعایات التي تدعوا الى الخمور. خصوصا في الوقت الحاضر دعاية للخمر تسميتها بـ آآ الشراب الروحي الشراب الروحي او ما اشبه ذلك في الحديث ان الخمر في اخر الزمان تسمى بغير اسمها. يسمونها الشراب الروحي ويسمونها باسمى - 00:19:47

فيها فهي من عمل الشيطان. الله جل وعلا امر باجتنابها. وقال هل ان و قال فانها تورث العداوة والبغض وانها يتخذها الشيطان وسيلة لنشر العداوة والبغضاء بين المسلمين ثم قال فهل انتم منتهون؟ يعني بعد هذا البيان والتوضيح لكم هل تنتهون عنها؟ نعم - 00:20:17

الا ان شرب الخمر ذنب معظم يزيل صفات الادمي المسدد العقل يزيل صفات الادمي ويجعله احق من البهائم. احبط من البهيمة. هذا العقل الذي جعله الله نعمة في هذا الانسان هو يسعى في ازالته ثم ينزل عن درجة الحيوان - 00:20:47

نعم. يزيل صفات جاء في الحديث انه لا يشرب الخمر لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن - 00:21:17

معنى انها تتنافى مع كمال الایمان. تتنافى مع كمال الایمان وتتنافى مع الرجولة والشهامة والانسانية نعم. يزيل صفات ادمي المسدد الادمي المسدد يعني الموفق اما الذي يشربها هذا غير مسدد وغير موفق. نعم. يزيل صفات الادمي المسدد والمسدد هو - 00:21:37

تكون افعاله سدادا واقواله سدادا يعني يمشي على السداد. نعم. فيلحق بالانعام بل هو دونها يخلط في افعاله غير مهتم. يلحق شارب الخمر تلحق شاربها بالانعام. البهائم بل يكون دونها. لان البهائم تعرف مصالحهم - 00:22:17

البهائم تعرف مصالحها. وهذا يصبح لا يعرف مصالحه. فهو احق من البهائم ولان البهائم غير مكلفة. وهذا مكلف بالعبادات والطاعات.

فهو احق من طيب اذا شرب الخمر وسكر صار احاط من البهائم ويفعل افعالا لا تجعلها البهائم - [00:22:47](#)

نعم. ويسخر منه كل راء لسوء ما يعاني من تخليطه تبدي وكذلك يعرض الانسان لسخرية المخلوقات به. فاذا وسكر صار اضحوكة.

صار اضحوكة للناس. لما يصدر عنه من الاقوال والافعال الشنيعة يتعرى ويتجزء من الثياب. ويتلطخ بالنجاسة. لانه لا - [00:23:17](#)

لا يعرف شيئا ولا ليس له ادرك. بل اشد من ذلك يقع في الفواحش. وربما يفعل الفواحش وحسبي محارمك او يقتل النفوس البريئة او يتلف الاموال او غير ذلك من المفاسد لانه ليس له عقل يحجزه نعم - [00:23:57](#)

اذهبوا بالغنى ويوقع في الفحشاء وقتل المغريب. هذه من المفاسد انه يذهب بالحياة السكير لا يستحي. لا يستحي. والنبي صلى

الله عليه وسلم يقول الحياة لا يأتي الا بخير. الحياة شعبة من شعب الایمان - [00:24:27](#)

تمام. ويقول صلى الله عليه وسلم ان الحياة لا يأتي الا بخير. ويقول صلى الله عليه وسلم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت فالحياة

حاجز يحجز الانسان مما لا يليق فاذا سكر هذا - [00:24:57](#)

زال عنه الحياة. هذه جريمة. والثانية انه ينفذ الاموال. يذهب بالغنى من عنده اموال ينفذها بشرب الخمور وانفاقها بغير ما فتذهب

امواله بسبب انه يتعاطى هذه المادة الخبيثة بل اشد من ذلك انه يقتل النفوس البريئة التي حرم الله قتلها - [00:25:17](#)

الا بالحق نعم. ويوقع في الفحش وقتل المغريب. اربع جرائم. يزيل الحياة. هذه واحدة. يذهب بالغنى يعني بالمال الثالثة انه يوقع في

الفحشاء فلا يتورع عن الفواحش. الرابعة انه يقتل - [00:25:57](#)

يسفك الدما لانه ليس عنده عقل. فتتجدد السكيرين يصدر عنهم القتل يقتل بعضهم بعضا او يقتل ابا او امه. او اقرب الناس اليه. لانه

ليس عنده حياة نعم وهذا شيء مشاهد. نعم - [00:26:27](#)

كذا سميت ام الخمور وكل صفات الذم فيها تجمعت الذم تجمعت في الخمر. ولهذا سماها النبي صلى الله عليه وسلم ام الخبائث. نعم

في الذم فيها تجمعت. كذا سميت ام الفجور فاسندي. اما الفجور يعني ام الخبائث - [00:26:57](#)

والفجور هو الخروج عن طاعة الله والخروج عن العقل والخروج عن الانسانية نعم فكم اية تنبئ بتحريمها لمن تدبر ايات الكتاب

الممجد كما ذكرنا لكم الایات التي جاءت بتحريم الخمر اولا في البقرة. يسألونك عن الخمر والميسر - [00:27:27](#)

الثانية في النساء يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون الثالثة في سورة المائدة. نعم. وقد لعن

المختار في الخمر تسعه رواه ابو داود عن خير مرشدي. نعم لعن صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة - [00:27:57](#)

لعن شاربها وعاصرها ومتصرها وحاملها والمحمولة اليه ولعن بائتها ومشتريها واكل ثمنها. نعم الى اخر ما جاء في الحديث نعم

واقسم رب العرش ان ليعدن عليه رواه احمد عن محمد. نعم - [00:28:27](#)

وكذلك من الوعيد عليها ان الله اقسم اي حلف سبحانه وتعالى بنفسه ليعدن هارب الخمر فهذا كما جاء في الحديث هذا يدل على

قبحها مع ان الله غفور رحيم. مع ان الله غفور رحيم فانه اقسم سبحانه ليعدن شارب - [00:28:57](#)

الخمر مما يدل على قبحها نعم. واقسم رب العرش ان لا يعدنا رواه احمد عن محمد. رواه احمد الامام احمد بن حنبل في مسنده. عن

محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. وما - [00:29:27](#)

وما قد اتى في حظرها بالغ اذا تأملته حد التواتر فاهاهدي نعم ما جاء في ذم الخمر من الاحاديث بلغ حد التواتر. بلغ حد التواتر تواتر

المعنوي تواتر قسمان تواتر معنوي وتواتر بالسند تواتر في السند - [00:29:57](#)

انوي ان يرويه جماعة عن جماعة عن مثلهم يستحيل تواطؤهم على الكذب من بداية السند الى نهايته. كله جماعة عن جماعة.

يستحيل تواطؤهم على الكذب هذا هو المتواتر في السند. المتواتر في المعنوي قد يكون بالسند لا يرويه جماعة عن جماعة ولكن

يرويه افراد - [00:30:27](#)

ولكن معناه صحيح. هذا متواتر في المعنوي. فالخمر تواترا فيها الاحاديث تواترت فيها الاحاديث في تحريمها. والتواتر يفيد القطع.

التواتر يفيد القاطع هذا ما جاء في القرآن. هذا في الاحاديث تواترت الاحاديث مع ما جاء في القرآن - [00:30:57](#)

من ذمها والتحذير منها نعم. واجمع على تحريمها كل مسلم نعم فيكون تحريم الخمر اذا ثابت يكون تحريم الخمر اذا ثابت بالكتاب وبالسنة المتوترة وباجماع اهل العلم. فمن استحلها من قال ان الخمر حلال فانه يكفر. ويرتد عن دين الاسلام. لانه مكذب لله ولرسوله - 00:31:27 -

والجماع المسلمين. اما من شربها ولم يستحلها فانه مرتکب كبيرة من كبائر الذنوب ولا يكفر بذلك لكن يعتبر فاسقا ساقطا العدالة معرضًا للوعيد والعقاب. نعم. واجمع على تحريمها كل مسلم فکفر مبیحاها وفي النار خلدي. نعم من استباحها فان - 00:32:07 - انه كافر مرتد عن دين الاسلام ويكون خالدا مخلدا في النار. اذا مات ولم يتتب واما اذا شربها من غير استحلال فهذا من اصحاب الكبائر. وهو تحت المشيئة ان شاء الله غفر له وان شاء عذبه كسائر اصحاب الكبائر التي دون الشرك. ان الله لا يغفر - 00:32:47 - يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. نعم. وادمانها احدى الكبائر اذ فاجتنب لعلك تحظى بالفلاح وتهتدي. نعم وجاء الوعيد في ان مدمن الخمر مدمن الخمر يعني المداوم عليها اذا مات على ذلك ولم يتتب لا يدخل الجنة. لا يدخل الجنة مدمن - 00:33:17 - هذا من باب الوعيد. وايضا جاء في الحديث ان مدمن الخمر كعابد الوثن ان مدمن الخمر كعابد الوثن هذا وعید شديد. نعم مثل كثيرها وليس الدواء بل هي الداء فابعدي. هذه مسائل تتعلق بالخمر - 00:33:47 -

بعد ان فرغ الناظم من بيان تحريمها والوعيد عليها وشدة مفاسدها انتقل الى بيان مسائل تتعلق بالخمر. هل تحريم الخمر يختص بالكثير منها؟ لا القليل والكثير كله حرام. حتى اللي ما يسكت حتى القليل الذي لا يسكت حرام. لقوله صلى الله - 00:34:17 - وعليه وسلم ما اسكن كثيره فقليله حرام. هذا حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم الخمر حرام كلها قليلها وكثيرها. ولا يختص التحريم بما يسكن منها فقط. هذه واحدة. نعم - 00:34:47 -

ويحرم منها النذر مثل كثيرها. نعم. وليس دواء بل هي الداء فابعد هذه المسألة الثانية ان الخمر يجب اهدارها واراقتها ولا يجوز الاحتفاظ بها ولهذا لما نزل تحريم الخمر على الرسول صلى الله عليه وسلم خرج الصحابة - 00:35:07 - فشقوا دنان الخمر التي في الاسواق حتى سالت في الشوارع. بادروا الى اتلافها فيجب اتلاف الخمر ولا يجوز الاحتفاظ بها. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر تتخذ خلا - 00:35:37 -

يعني تحبس حتى يزول الاسكار منها وتصير خلا. سئل عن الخمر تتخذ خلا؟ قال لا يعني لا تحبس بل تتلف في الحال ولا يجوز الابقاء عليها وامساكها وايضا من المسائل المتعلقة بها انها لا يجوز التداوي بها. لا يجوز شربها للدواء - 00:35:57 - لانها داء وليس بدواء. قالوا وما ذكره الله فيها من المنافع في اية البقرة لما حرم - 00:36:27 - سلبت هذه المنافع ولم يبقى فيها منفعة. لم يبق فيها منفعة. فهي داء ومرظ ولا يجوز التداوي بها من الامراض او استعمالها في العلاج. فالدواء الذي فيه الدواء الذي فيه كحول لا يجوز التداوي به. وهو مشتمل - 00:36:57 -

على شيء من الخمر والخمر حرام قليلها وكثيرها كما سبق. نعم الداء فابعدي هذا نص الحديث وليس دواء بل هي الداء هذا نص الحديث. اما انها داء وليس بدواء نعم - 00:37:27 -

ما جعل الله العظيم دوانا بما هو محظور بملة احمد. نعم هذا نص الحديث واثر قال صلى الله عليه وسلم تداووا ولا تداووا بحرام لا تداووا بحرام وقال عبدالله ابن مسعود كما في البخاري ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم. ان الله - 00:37:47 - ويروى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم. ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم. فالحرام لا يجوز التداوي به والخمر هي اشد المحرمات ولا يجوز التداوي بها. نعم. وكن - 00:38:17 -

كل شراب ان تكاثر مسکرا يحرم منه النذر والخمر فاعدي. هذا سبق ان ان الخمر يحرم قليلها وكثيرها ولا يجوز استعمالها للدواء ولا لغيره. نعم من اي شيء كان يحرم مطلقا ولو كان مطبوخا بغير تقييد. نعم الخمر - 00:38:37 - حرام ولا يقال تطيخ حتى يزول السكر منها. لا يجوز لا يجوز ان تعالج بالطيخ او بالحبس حتى يزول الاسكار. بل يجب اتلافها. نعم. سوى لظما المظفر الخمر المطبوخة التي زال اسكارها يسمونها الطلا. يسمونها الطلا. الطلا هو الخمر - 00:39:07 -

المطبوخ الذي زال اسكاره فهو حرام لانه متحول عن الخمر. متحول عن الخمر؟ نعم اجماعا ازدي. يجوز تناول الخمر في مسألة واحدة بالاجماع. وهي اذا غص بلقمة وليس عنده ماء يدفع به هذه الغصة ويخشى ان يموت فله ان يدفعه بجرعة خمر -

00:39:37

للضرورة قوله تعالى الا ما اضطررتم اليه. هذا للضرورة كما انه يجوز له ان يأكل الميتة خشية الموت الجوع كذلك له ان يدفع القصة بحرمة الخمر اذا لم يحد غيره - 00:40:17

هذا بالاجماع لانه لو لم يستعمله يموت بالغصة **فيدخل في الضرورة**. اما قوله انه اذا اذا عطش يمزجها مع ماء ويسريها من اجل دفع العطش هذا محل نظر. لأن الخمر - 00:40:37

تزيد العطش كما يقول أهل الخبرة الخمر لا تزيل العطش وإنما تزيد العطش ولا يجوز شربها للعطش. لأنها لا يحصل بها المقصود. لا يحصل بها زوال الظماء. بل إنها تزيد - 00:40:57

العطش نعم. سوى لضم المضطرب مزجت بماء. يروي وللمفتض يعني مسألتين مسألة مجمع عليها وهي دفع الغصة. ومسألة مختلف فيها وهي مزجها مع الماء القليل من أجل اذهب العطش. وهذه الصحيح انها غير جائزه لأن الخمر لا تذهب العطش - [00:41:17](#)  
وانما تزيذه نعم. ولا يثبت التحريم فيمن تبلته. قبيل الثلاث ما لم يزيد. هذه مسألة اخرى وهي مسألة النبيل. مسألة النبيل والعصير المتخذ من الفواكه. يجوز ان والنبيذ هو ان يطرح التمر في الماء او العنب - [00:41:47](#)

يطرح في الماء من أجل تحليته. وازالة ملوحته. هذا يسمونه النبيل. يجوز هذا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشربه لكن اذا تم ثلاثة ايام فانه يراق. اذا وصل الى ثلاثة ايام فانه يراق ولا - 00:42:17

فيبقى بعد الثلاثة لانه مذنة الاسكار. فيراقى النبيذ. يجوز الانتباه الى ثلاثة ايام. واما اذا زاد عن ثلاثة ايام فانه يراق ويختلف. لانه وحينئذ يبلغ حد الاسكار ينتقل الى حد الاسكار. نعم. ولا يثبت التحرير - 00:42:37

فيمن تبعته فيمن تبنته. النبیذ يعني. والنبیذ هو نبذ التمر او العنب في الماء او عصر عصیر العنب او عصیر الفواكه يجوز هذا لكن ما يزيد عن ثلاثة ایام نعم ولا يثبت التحریم فيمن تبنته قبل الثلاث اشیعہما لم - 00:43:07

فإذا زيد فهذا علامة الاسكار. اذا قذف بالزبد فهذا علامة الاسكار. اذا النبيذ تشرب الى ان يزيد او يتم عليه ثلاثة ايام. يشرب الى ان يشتبه حتي اذا حتب. وله قها. الثالث لا يجوز شربه. او ما ازيد بحوزه انه يشرب الى ثلاثة ايام. نعم. ولا - 00:43:37

باب فالذبييل اذا النبیذ یهرق اذا ازید او تم عليه ثلاثة ايام. نعم ولا بأس بالفقاع اذ ليس مسکرا ولا ایلا بل ان یبقيه یفسدي الفقاع  
شـ اـ بـ الشـ عـ بـ الـ فـ قـ اـ عـ شـ اـ بـ تـ خـ دـ مـ: الشـ عـ بـ وـ بـ ظـ عـ عـ لـ هـ فـ قـ اـ عـ اـ عـ لـ . سـ طـ حـ هـ 07:44:00

هذا ليس هذا اثباتاً مثل ازداد الخمر. وإنما طبيعة هذا الشراب أنه تظهر عليه فقاعات ليست نتيجة اثبات. هذا لا يأس بشريه. لا يأس. بشريه. بسم . الفقاع ليس . نعم. ولا اثلاً با. ان: بقيه بفسد - 00:44:37

يفسد ولا يتخرم اذا ابقاءه فسد ولم يتخرم. نعم. هي البيرة يا شيخ؟ نعم الفقاعة نحو البيرة نعم البيرة متخذة من الشعير لكن البيرة منها نوع يجعها كحراً البة هـ شراب الشعب اكـ منها نوع يجعها معه كحراً هذه - 00:45:07

لا تجوز لا يجوز شريها. أما البيرة الخالية من الكحول مقتصرة على السعير لا بأس بشرتها. نعم الاستمناء والایمان وقدف المحسنات  
وما يقترب علها نعم هذه امور تتعارض اياها تتعارض المسألة الامامية - الاستمناء - 00:45:37

الاستمنا باليد بان يعالج ذكره حتى يقذف المني. بشهوده هذا حرام لقوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما اهانهم فانهم غير ملائمون فمن انتفع حرام ذلك فاما اهانهم هم العادون: فاراج - 07:46:00

وضع الشهوة في الزوجة او في ملك اليدين. وما عدا الزوجة وملك فهو حرام ومنه الاستمناء باليد. لانه يدخل في قوله تعالى فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون اي المتجاوزون من الحلال الى الحرام. فيدخل فيه الاستمناء باليد - 00:46:37 فهو حرام لانه استمتاع بغير ما احل الله. ولانه ذكر انه يضر بالبدن ايضا ذكر بعض الاطباء انه يضر بالبدن. ويخلب العقل فاذا يكون حرام من ناحية انه استمتاع بغير ما احل الله. ومن ناحية الضرر - 00:47:07

انه يضر بالبدن والعقل. اذا ثبت هذا اما اذا لم يثبت يكفي يكفي انه استمتع بغير ما احل الله فهو حرام. الا عند الامام احمد رحمة الله انه يجوز للحاجة. اذا كان الانسان - 00:47:37

عنه قوة شهوة وليس عنده زوجة ولا ملك يمين ويختلف على نفسه فله ان يستعمل بيده من اجل زوال الضرر عنه. يجيزه الامام احمد للحاجة. ولهذا يقول الحنابلة ومن استمنى بيده من غير حاجة عسر. يعني ادب - 00:47:57

عند الحاجة يقول يباح ان يخاف على نفسه من العنت وليس عنده زوجة ولا ملك يمين. ليس تزوج ولا مالكا وعنه قوة شهوة ماذا يعمل؟ ليس امامه الا هذه العملية. ولكن الجمورو على انه - 00:48:27

الآن الاستمنا باليد حرام مطلقا. نعم. مسألة الاستمناء. نعم. الاستمناء والايمان والايمان وهي اليدين جمع يمين اليدين جمع يمين وهي الحلف. حلف بالله ينبغي للمسلم انه يعرف حكم اليدين متى يجوز الحلف متى لا يجوز؟ واذا جاز وخالفه ماذا يفعل؟ الكفارة - 00:48:47

نعم والايمان وقذف المحسنات قذف المحسنات القذف معناه الرمي والمحسنات من النساء العفایف من النساء عن الزنا. فاذا قذفها يعني رماها بالزنا وهي محسنة يعني عفيفة فانه يجب عليه الحد. ويكون فاسقا. قال تعالى والذين يرمون - 00:49:17

قناة ثم لم يأتوا باربعة شهادة فاجلدوهم ثمانيين جلد. ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون. الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم هذا جزاؤه في الدنيا. واما في الاخرة فيقول سبحانه وتعالى ان الذين يرمون - 00:49:47

الصلوة الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم. يوم تشهد عليهم السنتم ايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون. يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق. ويعلمون ان الله هو حق المبين فالقذف من كبار الذنوب. والقاذف يجب ان يطلب منه - 00:50:17

اثبات البينة على ما قال. والبينة اربعة شهود يأتي باربعة شهود يشهدون بصحة ما قال فان نقصوا واحدا او لم يأت واحد فانه يجب حده. ثمانيين جلد وتسقط عدالته الا تقبل له شهادة ويعتبر فاسقا. هذا بنص القرآن الكريم. هذا مما يدل على شناعة - 00:50:47

اهل العفاف من الرجال والنساء قذفهم بالزنا او باللواط. وان على المسلم ان يحفظ لسانه من ان يرمي مسلما او مسلما بالفاحشة بالزنا او باللواط والعياذ بالله نعم في نعم. عزل يعني ادب. التعزير هو التأديب. من استمنى من غير - 00:51:17

حاجة من غير خوف الزنا هذا عند الحنابلة. انهم يبيحونه اذا خاف على نفسه الزنا. اما الجمورو فلا ومطلقا لا يبيحون للسنة. واذا فعله يجب تعذيره بان يؤدب بما يردعه. نعم - 00:51:57

وعن احمد بل فيه مع فقد خوفة كراهة تنزيه بغير تشدد هذه رواية اخرى عن احمد ان ان الاستمناء مكرهه كراهة تنزيه وليس محرا ولنكن الرواية الاولى هي المقدمة انه محروم ولا يباح الا اذا خاف على نفسه من - 00:52:17

الزنا نعم وهذا هو الصحيح. نعم. وقد نقل البنا تكبير من رأى مسبة اصحاب النبي محمد ما ادرى وش جابها البيت الا هالموضع لكن ربما انه يقصد الذين رموا عائشة رضي الله عنها الصحابية الجليلة ام المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:47

رمها المنافقون بما رموها به ربما يكون قصد هذا ان من من سب الصحابة او قذف الصحابة بالزنا رجالا او نساء فانه يكفر بذلك. يكفر لذلك لان الله جل وعلا عدل الصحابة ورضي عنهم وارظاهم ومدحهم فالذى - 00:53:17

يقدروا احدا منهم بالزنا يكون مكذبا لله. ومكذبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ومكذبا لاجماع المسلمين فيكون كافرا. سبق لنا ان قذف المحسنات كبيرة من كبار الذنوب ولا يقتضي الكفر. لكن من - 00:53:47

قذف الصحابة فانه يكفر. خاصة الصحابة خاصة. من قذفهم بالزنا فانه يكفر لانه مكذب لله ولرسوله ولاجماع المسلمين على عدالة الصحابة ومدحهم والثناء عليهم وان الله رضي عنهم وارضاهم وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا اصحابي. فوالذي نفسي بيده لو - 00:54:07

انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصبيه. نعم. حذاري من كذب اليدين فانه اعد. وقد نقل البنا تكبير من رأى مسبة اصحاب النبي محمد. نقل البنا عن احمد يعني نقل عن احمد ان من سب صحابة الرسول فهو كافر - 00:54:37

لانه مكذب لله ولرسوله ولاجماع المسلمين على عدالتهم وامانتهم واحترامهم ومحبتهم والترضي عنهم. يدخل في ذلك الراضاة.

الذين يسبون الصحابة ويکفرونہ ویطعنون فیهم انہم کفرة بذلک. نعم. حذارک من کذب الیمین فانه - 00:55:07

ایوجب سخط الله ان یتعمد. مسألة الایمان والدخول فيها نؤجلها الى الدرس القادم ان شاء الله. نعم احسن الله الیکم صاحب الفضیلۃ. هذا سائل یقول ما یسمی الیوم مزاین الابل. ما حکم اخذ - 00:55:37

علیها ما یسمی بمزاین الابل. مزاین. کیف؟ مزاینة؟ اختار اجملها وازینها وش السؤال؟ ما یسمی الیوم بمزاین الابل. یعنی یؤخذ جائزۃ علی الیکم یکون ینام هذا حرام لا یجوز. لا حرام لا یجوز. هذا اکل المال بالباطل. نعم. المسابقة علی الابل - 00:55:57

تؤخذ الجائزۃ علی المسابقة علی الابل. اما ای هزیا فلا یجوز اخذ شيء علیه. نعم. احسن الله الیکم صاحب الفضیلۃ هذا السائل یقول الا یعتبر الرمی بالرمح من الرماية التي یجوز الأخذ علیها؟ هذا ما ما هو ما هو - 00:56:27

ما هو بتعلم روایة المثاقفة یعنی اللعب للعب بالشیش والحرک کما کان الحبشه یلعبون بذلك فی مسجد الرسول صلی الله علیه وسلم يوم العید. هذی ما هي من باب الرماية وانما هو من باب اللعب بالحراب - 00:56:47

وما في حکمها نعم تسلیة هذا للتسليه ما هو للرمایة والتعلم احسن الله الیکم صاحب الفضیلۃ وهذا السائل یقول ما حکم التداوی بالادوية المعاصرة؟ التي یدخلها شيء من المحرم ومنها بعض المواد المسکرة. نعم الادوية التي یدخل فی تصنیعها شيء من المحرمات - 00:57:07

کشحم الخنزیر او اه الكحول هذا ان کان ما خلط بها ضاع ولم یبق له واثر انه لا حکم له لا مانع من التداوی بها لان هذا المحرم زال وتلاشی ولم یبق له اثر - 00:57:37

واستهلك في الدواء هذا لا یحرم. لان الاصل الحلم. اما اذا کان له اثر باقی في الدوا له تأثیر في الدوا باقی ولم یستهلك فهو حرام. نعم. السؤال غریب یقول هل البناء المذکور في الالفیہ هو - 00:57:57

وحسن البناء مؤسس جماعة الاخوان المسلمين؟ ما شاء الله. هذا مثل الیکم یقول هذا مثل الیکم یقول ابن القیم صاحبی البناء هذا من اصحاب الامام احمد من اصحاب الامام احمد وینه؟ وین البناء؟ حسن البناء نعم. احسن الله الیکم - 00:58:17

صاحب الفضیلۃ هذا سائل یقول ما حکم التطیب بالطیب الذي فیه کحول؟ كما ذکرنا فی التداوی اذا کان یسکر اذا کان هذا الطیب لو شرب یسکر فانه حرام. قلیله وكثیره. اما اذا کان انه لا یسکر فالاصل الاباحة في - 00:58:37

الاطیب الاصل في الاطیاب الاباحة. نعم. احسن الله الیکم صاحب الفضیلۃ وهذا سائل یقول من شرب الخمر ثم تاب منها هل یشربها في الجنة؟ والله الوعید جاء في ان من شرب الخمر في الدنيا لم یشربها في الآخرة ولعله في - 00:58:57

الذی لم یتب اما الذی تاب من تاب تاب الله علیه من تاب من الكفر والشرك تاب الله علیه فكيف بالتوبۃ من الخمر؟ فاذا تاب توبۃ صحیحة تاب الله علیه. نعم. صاحب الفضیلۃ هذا السائل یقول قول النبي صلی الله علیه وسلم ما اسکر کثیر - 00:59:17

وفقریله حرام. هل یقتصر ذلك علی الشرب؟ ام ان الكحول الموجودة في العطور وغيرها داخلة فيه شربا وتداویا واستعمالا ما دام موجود اجزاء الخمر موجودة في المستحضر ولها تأثیر فهو حرام. لانه استعمال للخمر. اما اذا استهلكت ولم یبقی لها اثر. فلا حکم لها - 00:59:37

نعم احسن الله الیکم صاحب الفضیلۃ فسائل یقول نحن نقوم بجمع العنبر ثم عصره حتى یخرج ما به من عصیر اشربها وما بقی ای العنبر المعصور نضعه في قدر لمدة عشرين ساعة حتى یصیر مثل الدبس. فما حکم ذلك - 01:00:07

ما دام لم یشتد لم یزید ولا او لم یأتی علیه ثلاثة ایام فلا مانع من استعماله. نعم احسن الله الیکم صاحب الفضیلۃ هذا سائل یقول نزید بیان عن قوله صلی الله علیه وسلم شارب الخمر کعابد وثن وقوله - 01:00:27

لا یدخل الجنة مدمن خمر. الیکم في هذا ادلة على انه کافر؟ لحریم الجبهة علیه وتشبیهه وتشبیهه الوسد لا هذا من باب الوعید ولا یکفر لادلة اخرى ان مرتكب الكبیرة التي دون - 01:00:47

لا یکفر والخمر من الكبائر التي دون الشرک فلا یکفر. ما نأخذ نقتصر على هذه الادلة فلنجمع بينها وبين الادلة الایخرى التي تدل على ان مرتكب الكبیرة لا یکفر. وشارب الخمر في عهد النبي صلی الله علیه وسلم - 01:01:07

جيء به وجلد اقيم عليه الحد ولو كان كافرا لقتله. ولم يكتفي باقامة الحد عليه. الحدود ما تقام على على المسلمين. اما المرتد فانه يقتل. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة لسائل يقول - [01:01:27](#)

سائل حفظ العصيرات ومنها عصير العنب والفواكه لمدة طويلة. سواء كان حفظها بالتبrier او بالتخزين وقد تزيد عن ثلاثة ايام فما حكم ذلك؟ هذه الامور تغير الان الوضع فيها اذا - [01:01:47](#)

تحفظ في معلبات ويوضع معها اشياء تمنع تخميرها فلا مانع من بقائها ولو طال ولو طالت المدة لانها وظع معها مواد تحفظها من التخمير. والفساد فلا بأس بذلك ولا يستعمل الان كثيرا العصيرات التي تشرب ولها مدة ولها - [01:02:07](#)

سنة او شهر او مكتوب عليها اذا اذا انتهت استعمالها مكتوبة. مدة الاستعمال فهذه محفوظة من التخمير بواسطة هذه المواد الحافظة التي توضع معها لكن هذا لثلاثة ايام او اذا لم تشتدي يوم كان ما فيه اه ما فيه اه وسائل للتصنيع والتعليق - [01:02:37](#)

على الوضع الموجود الان. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة. هذا السائل يقول من شرب قليلا من الخمر خطأ. ولم يذهب عقله. هل ينتقض وضوءه بذلك وماذا عليه؟ لا ينتقض وضوءه بذلك ما دام انه لم يستر ولم يزل عقله - [01:03:07](#)

ان وضوءه لا ينتقض بذلك. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة. هذا السائل يقول جاء في الحديث لا تنتبذوا اكثرا من ثلاث ولا تجمعوا بين خليطين. ما المراد بالجمع بين خليطين؟ وما حكم ما يسمى بالعصير المشكل او الكوكتيل؟ الخليط - [01:03:27](#)

جمع التمر مع العنب يعني مادتين. نبيذ يكون من مادتين من تمر وعنب او من بسر يكون من مادتين هذا الخليطان هذا فيه اشكال لانه اذا كان من مادتين يقوى على - [01:03:47](#)

تخمر بخلاف ما اذا كان من مادة واحدة. فانه لا يقوى على التخمير الا اذا مضت عليه ثلاثة ايام. هذا الخليطان واما المشكلات من آآ من المعبأت الان فكما ذكرنا هذى محفوظة الان - [01:04:07](#)

وفيها مواد تمنع تخميرها فلا مانع ولو كانت مشكلة نعم. وليس مثل المنهي عنهم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل تكون الجائزة؟ ها؟ هل تكون الجائزة على السباق - [01:04:27](#)

من المترجين ام تكونوا من احد المتسابقين؟ الجائزة في الامور التي جاء الشرع اباحتها فيها الثلاث الرماية او ركوب الخيل او ركوب الابل. تكون الجائزة للسباق وللفرس. اما تهرجين اللي يجلسون ويقول يغلب الفرس الفلانى واذا يقول لا يغلب الفرس الفلانى. هذا حرام لا يجوز هذا رهان - [01:04:47](#)

هذا من باب الرهان المحرمة ميسرا. فلا يجوز. لانه ليس متسابقا وانما هو جالس على كرسي او يخرس خرس يقول يسبق الجواد الفلانى ولا يقول لا يسبق الجواد الفلانى فاذا سبق الذي عينه لا يستحق جائزة - [01:05:17](#)

ان اخذ جائزة فهي ميسرا. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول انا مدرس في حلقة لتحفيظ القرآن وعندما نذهب في الرحلات نقيم مسابقات رياضية. انا انا مدرس في حلقة تحفيظ القرآن. مم - [01:05:37](#)

وعندما نذهب في الرحلات نقيم مسابقات رياضية في كرة القدم ونعطي عليها الجوائز فما حكم ذلك الجوائز حرام من الميسرا ما يجوز اخذ الجوائز على لعب الكرة ولا غيرها من الالعاب. واما لعب الكرة اذا كان - [01:05:57](#)

ضوابط كما ذكرنا ليس فيه كشف عورات وليس فيه كلام محرم ولا يشغل عن الصلاة في وقتها هو مباح نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة. هذا سائل يقول هل تعتبر مداعبة المرأة زوجها بيدها حتى - [01:06:17](#)

من الاستمناء باليد المحرم بلا شك سواء بيده ولا بيد غيره هو استمناء محرم. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سؤال يقول انا صاحب محل تفصيل ثياب للرجال. ها؟ انا صاحب محل تفصيل ثياب للرجال. واكثر من يفصلون - [01:06:37](#)

من المسلمين المسلمين اي نعم. ايه. والذين يخرون ثيابهم من المتشبهين بالنساء. لا يجوز لك ان تخيط هذه الثياب للمسلمين ولا الثياب التي تشبه ثياب النساء للرجال؟ لا يجوز لك هذا. لانك متعاون مع - [01:06:57](#)

على اللام والعدوان. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هل تناصح من اتم حفظ القرآن ان يتوجه مباشرة الى حفظ الصحيحين خلال شهرين في الدورات التي تقام لذلك؟ اما حفظ القرآن - [01:07:17](#)

فهو امر طيب وعمل صالح. واما حفظ الصحيحين وحفظ كتب الحديث هذا ايضا طيب لكن لابد من عالم تقرأ عليه ما يكفي الحفظ.  
ما يكفي انك تحفظ الاحاديث بدون انك تقرأها على احد العلماء ويشرحها - [01:07:37](#)

وباین لك مدلولة وفقها. الحفظ المجرد لا يكفي. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما حكم ما يفعل  
عند الملكة قبل الزواج؟ وهو ما يسمى بالشبكة وهو عبارة - [01:07:57](#)

عن طقم ذهب يعطيه الزوج زوجته من باب الهدية ثم يقوم بالياسها فهل في هذا ممحظور هذا ان كان يعتقد ان هذا سبب  
للمحبة هذا لا يجوز هذا لا يجوز الشبكة يعتقد فيها ان - [01:08:17](#)

تسبب المحبة وان تركها يسبب البغضاء فهذا لا يجوز هذا اعتقاد باطل. اما اذا كان لا هذا فهذا من من التقليد الاعمى الذي لا فائدة منه  
فترك الشبكة على كل حال ترك الشبكة وتلبيسها لا - [01:08:37](#)

بشكل ان هذا هو الاحسن والواجب. والابتعاد عن ذلك لانها اما اعتقاد باطل واما تشبه فيجب تركها. واذا اردت انك تهدي لزوجك ذهب  
او غيره بغير هذه الطريقة. تهديها لها بغير هذه الطريقة - [01:08:57](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هل يشترط لصحة صلاة الجنائز الطهارة من الحديث نعم هل يشترط لصحة  
صلاة الجنائز؟ الطهارة من الحديث؟ بلا شك هذا صلاة الجنائز صلاة - [01:09:17](#)

الصلاه لا تصح الا بطهارة. الصلاه لا تصح الا بطهارة. صلاة الجنائز صلاة النافلة الى صلاة الفريضة صلاة الاستسقاء اي صلاة ما تصح الا  
بطهارة. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاه فاغسلوه - [01:09:37](#)

وجوهكم الى اخر الاية هذا عام في جميع الصلوات. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل يجوز اخراج زكاة  
من غير النقد اي اخراجها طعاما فيعطي للمساكين؟ هذا يراعى فيه حالة المسافة اذا كان هذا - [01:09:57](#)

اذا كان هذا اصلاح للمستحقين ان تشتري لهم بها حوائج تعطيها لهم فلا بأس اما اذا كان اصلاح لهم النقود وتعطيهم النقود. نعم. احسن  
الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سؤال يقول في قوله صلى الله عليه وسلم - [01:10:17](#)

بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة. هل هذا الاجر خاص بالرجال او هو عام بالرجال والنساء. هذا في حق  
الرجال. اما النساء فصلاتها في بيتها افضل. من صلاتها في المسجد. قال صلى الله عليه وسلم لا - [01:10:37](#)

امنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن. صلاتها في بيتها افضل. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول انا  
امام مسجد. مم. وووجدت داخل المسجد ريالات. ماذا افعل بها؟ علما بان لها الان - [01:10:57](#)

حوالى الشهرين. ان كان لها علامات تعرف بها فاحتفظ بها واعلن عنها. اعلن عنها واذا جاء صاحبها ووصفها بعلامتها الفارقة اعطيها اياها.  
اما اذا كان ما لها علامات تعرف بها؟ فتصدق بها - [01:11:17](#)

على محتاجين ويكون اجرها لصاحبها. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة. هذا السائل يقول ما هو الاقسام على الله؟ وكيف  
فيكون وما هو الحرام منه؟ الاقسام على الله ان يحلف على الله ان يفعل كذا وكذا. يحلف على الله - [01:11:37](#)

بان يفعل الله كذا وكذا. هذا ان كان من باب احسان الظن بالله عز وجل فهذا لا بأس به ان من من عباد الله من لو اقسم  
على الله لابره. فاذا كان - [01:11:57](#)

على الله ان يفعل الخير ان يفعل الخير ان ينزل المطر ان يرحم ان يتوب على فلان ان يغفر لفلان فهذا من حسن الظن بالله هذا جائز.  
اما اذا كان الاقسام على الله ان لا يفعل الخير. لا يفعل لا - [01:12:17](#)

فلان يحلف على الله انه ما يشفى فلان من المرض فهذا حرام. وهذا فيه الوعيد الشديد الرجل الذي قال والله لا يغفر الله لفلان. قال  
الله تعالى من ذا الذي يتأنى علي؟ اي يحلف على - [01:12:37](#)

الا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحببت عملك. فاذا كان هذا من اسباب سوء الظن بالله ومن باب منع الخير يمنع ان ينزل الله من  
فضله على من يشاء من عباده فهذا حرام. وفيه الوعيد - [01:12:57](#)

الشديد نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما هو الدعاء الوارد عند هبوب الرياح والعواصف القوية كما ورد النبي

صلى الله عليه وسلم قال اللهم اللهم انا نسألك من خير هذه الريح وخير - [01:13:17](#)

ما امرت به وننعواذ بك من شرها ومن شر ما امرت به. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة. هذا سائل يقول هناك منشور يوزع وهو عن الموت والقبر وعنون له بهذا العنوان وهو عن وهو عن الموت والقبر - [01:13:37](#)

الموت والقبر القبر نعم ايه وعنون له بهذا العنوان ذهاب بلا عودة فهل هذا العنوان شرعا هذا من تكاليف الشباب اللي بدوا الان يضعون الشيء ويعلمون الشيء ما لها اصل ولا ينفي عملها - [01:13:57](#)

فاما اردت انك تتصح الناس وتعظ الناس فانك تقف امامهم ان كان عندك علم وتعظهم وتذكراهم بآيات الله اخوفة اما انك تكتب ورقة وتجعلها على هذا الكلام الذي قلته ذهاب بلا عودة - [01:14:17](#)

يعني قصده بلا عودة الى الدنيا ان كان قصده بلا عودة الى الدنيا هذا صحيح انه ما من مات لا يعود الى الدنيا. اما ان كان قصده بلا العودة بلا بأس هذا كفر بالله عز وجل. لكن ما اظنه يقصد الا المعنى الاول بلا عودة الى الدنيا. لكن هذا العمل ليس - [01:14:37](#)

من عمل السلف الصالح انهم يكتبون مثل هذه الكتابات ويوزعونها هذا ليس من عمل السلف الصالح وربما يدخل فيها اشياء غير مشروعة. نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول لو اراد - [01:14:57](#)

قراءة اذكار النوم على ابنائه الثلاثة. فهل يقرأ ثم ينفث مرة واحدة على الجميع؟ ام لابد ان يقرأ على كل واحد على حدة. لا مانع انه يقرأ على الجميع وينفث عليهم ويمسح عليهم جميما. لا مانع من ذلك. اذا كانوا صغارا دون - [01:15:17](#)

اما اذا كانوا مميزين يلقنهم هذه الاذكار ويخليلهم هم هم يقولونها. ويتعلمونها نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول لقد سمعنا ان ما حصل من تغيير وحذف في مناهج التوحيد انه حصل تحت اشرافكم - [01:15:37](#)

فهل هذا صحيح؟ وبين وجد هذا؟ من اللي اثبت له هذا الشيء؟ هل اسمي عليها؟ هل؟ هذا من الكذب. هذا من الكذب ومن تلمس المعايب للناس. انا ما اشرفت عليها ولا دريت عنها. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم - [01:15:57](#)

على نبينا - [01:16:17](#)